

الجامع الصحيح سنن الترمذي

424 - حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عامر [العقدي] حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال Y كان النبي A يصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين .
[قال] وفي الباب عن عائشة وأم حبيبة .
قال أبو عيسى حديث علي حديث حسن .
قال أبو بكر العطار قال علي بن عبد الله عن يحيى بن سعيد عن سفيان قال كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث .
والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي A [ومن بعدهم] يختارون أن يصلي الرجل قبل الظهر أربع ركعات .
وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحق [وأهل الكوفة] .
وقال بعض أهل العلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يرون الفصل بين كل ركعتين .
وبه يقول الشافعي وأحمد K صحيح